[129] 51 - شى: عن محمد بن مسلم، عن أحدهما عليهما السلام قال: كان علي بن الحسين عليه السلام إذا أعطى السائل قبل يد السائل، فقيل له: لم تفعل ذلك ؟ قال: لانها تقع في يد الله قبل يد العبد، وقال: ليس من شئ إلا وكل به ملك إلا الصدقة فإنها تقع في يد الله قال الفضل: أظنه يقبل الخبز أو الدرهم (1). 52 - شى: عن مالك بن عطية، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال علي بن الحسين عليه السلام: ضمنت على ربي أن الصدقة لا تقع في يد العبد حتى تقع في يد الرب، وهو قوله " وهو يقبل التوبة عن عباده ويأخذ الصدقات " (2). 53 - جا: الجعابي، عن ابن عقدة، عن جعفر بن عبد الله، عن أخيه محمد، عن إسحاق بن جعفر، عن محمد بن هلال قال: قال لي أبوك جعفر بن محمد عليه السلام: تصدق بشئ عند البكور، فان البلاء لا يتخطى الصدقة (3). 54 - نجم: من كتاب التجمل، عن ابن اذينة، عن ابن أبي عمير قال: كنت أبصر بالنجوم وأعرفها وأعرف الطالع، فيد خلني من ذلك شئ فشكوت ذلك إلى أبي عبد الله عليه السلام فقال: إذا وقع في نفسك شئ فخذ شيئا فتصدق به على أول مسكين تلقاه، فان الله يدفع عنك (4). 55 - مكا: عن أبي عبد الله عليه السلام: قال: الصدقة باليد تقي ميتة السوء، و تدفع سبعين نوعا من أنواع البلاء، وتفك، عن لحيى سبعين شيطانا كلهم يأمره

_____ (1 و 2) تفسير العياشي ج 2 ص 108. (3) مجالس المفيد: 41 (4) فرج المهموم: 123 - 124، ثم استدل به على جواز العمل بالنجوم، وقال: لو لم يكن في الشيعة عارف بالنجوم الا محمد بن أبى عمير لكان حجة في صحتها وابا حتها لانه من خواص الائمة عليهم السلام والحجج في مذاهبها ورواياتها. أقول: انه نقل الحديث اولا عن كتاب الفقيه (ج 2 ص 175 ط النجف) والظاهر أن الصحيح من السند ما نقله البرقى في المحاسن عن أبيه عن ابن أبى عمير، عن ابن أذينة عن سفيان بن عمر، فلم يكن العارف بالنجوم هو محمد بن ابى عمير، ولا ابن اذينة بل رجل مجهول.

_____